

ما بعد هذا لا تكون الامن جنس ما قبلها ولا ان حرف العطف
 يجوز دخولها عليها قال ابن الصايغ ولو صح دخول لاسمها
 وبله في ادوات الاستثناء دخلت فيها حتى لان ما بعدها
 تختص بصحة لم تنبت لما قبلها والجو لما بعدها جمع على
 سماعه واجاز الكوفيين منه النصب وانكره الترابصيني
 وهو محجوجون بالسماع قال جرير بن وهب كنت يا ابن
 الفتن في الدهر سالكا بغير بعر بله جرير منه لما
 قال فظرب روي رفع ما بعدها على انها بمعنى كيف
 وقد روي بالجر والرفع والنصب قول
 تذر الجرح ضا حياها ما زنا بله الالف كانها لم تخلق
 واذ اجرت فقال بعض الكوفيين ذري اسم بمعنى غير
 والجرح باضافتها فيكون استثناء متفطعا وقال التازي
 هي مصدر لم ينطق له بفعل مضاف لما بعده وهي
 اضافة نصب وقال الاخفش هي حرف جر واذ اصبحت
 فالنصب مفعول وبله مصدر وضع موضع الفعل
 بمعنى ترك او ام فعل بمعنى دع واذ اصبحت فمبتدأ
 وبله الخبر وفيها بالفتحة الفتح سا والكس على اصل
 الفتحة الساكنين الاعلى المصدرية فالفتح اعراب وقال
 العرب في تلك مهل يغنيها وسكونها ومن ادوات الاستثناء
 لما بمعنى الاضال ابو حيان يكون لما بمعنى الا وهي قليلة
 الدور في كلام العرب ويستعمل ان لا ينسج فيها بل ينسج
 على التركيب الذي وقع في كلام العرب نحو قوله تعالى
 ان كل نفس لما عليها حافظ وان كل ما جمع لدين المحضون
 في قوله من شؤد الميم فان نافية ولما بمعنى الا ومن حيث
 ان لما بمعنى الا الخليل وسليويه والساكن وفيه ابو سعود

طرا

وان من الاله مقام معلوم اي الاله وقالوا اشتدتك الله لانك
 كذا هذه التراكيب ونحوها من السهو ينبغي ان نعتد في
 بجي لما بمعنى الا وزعم الزجاج انه يقال لسان من الغوم لما توك
 ولم ار من الغوم لما زيد بمعنى الا حوك والازيد قال احو
 حيان وينبغي ان يتوقف في اجازة هذا التراكيب ونحوها
 حتى يثبت سماعها او سماع نظرها من لسان العرب وزعم
 الموهبي ان لما بمعنى الا غير معروف في اللغة هذا
باب اي العامة عمل ان وهي النافية للمبتدأ
 على سبيل التخصيص لانه اذا لم يقصد ذلك لا تقبل
 عمل ان وانما تقبل حينئذ عمل ليس او تلي في فعلها
 المبتدأ والخبر وتعمل حينئذ في الجنس وهو الظاهر
 ونفي الواحد وغلط من زعم انه لا تكون الا نفي الخبر
 ويظهر من كلام بعضهم ان التخصيص على العموم
 مخصوص بما اذا كان اسما مدينا وكلام ابن مالك صالح
 في خلافه والجنس الماهية والحقيقة اي النافية
 تصنفه وحكمه او النافية للخبر عن جنس الاسم اذا لازل
 منارب مثلا لنفي الضرب عن الرجل لانفي الرجل واسناد
 النفي اليها مجاز من اسناد ما للنفي الى النان في حقيقة
 هو التلخيص ويقال لها التبريد كما هو من قولك بوات
 فلان عن كذا اذا نقيت عنه فري مبرية للجنس اي نافية
 له اعلم بكس الامزة وسكون الميم فعل امر لكل من يتأخر منه
 العلم وانما عبر بهذه الصيغة هنا مع ان العلم بجميع ما في
 الكتاب مطلوب اشارة الى الالهام والقالب اي
 ما يرد بعد احوالها كالتنبيه لغرض ان لا تنسب
 وجوب النفا ومحلا على ما سياتي في التورات ولو صوة او لا